

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

2372 - أنبأ هشام بن عمار قال حدثنا يحيى وهو بن حمزة قال حدثني الأوزاعي عن هارون بن رئاب أنه حدثه عن كنانة أبي بكر قال أبو عبد الرحمن هو كنانة بن نعيم عن قبيصة بن مخارق قال سمعت النبي A يقول Y لا تصلح المسألة إلا لثلاثة رجل أصابت ماله حالقة فيسأل حتى يصيب سدادا من عيش ثم يمسك ورجل تحمل حمالة بين قوم فيسأل حتى يؤدي إليهم حمالتهم ثم يمسك عن المسألة ورجل يحلف ثلاثة نفر من قومه من ذوي الحجج باء لقد حلت المسألة لفلان فيسأل حتى يصيب قواما من معيشة ثم يمسك عن المسألة فما سوى ذلك سحت